

دراسة مقارنة بين الاعتراف المحاسبي في عملية البيع من منظور إسلامي ومعياري المحاسبة الدولي رقم 18 (الاعتراف بالإيراد)

● حيدر محمد علي بني عطا

haiderbaniata@yahoo.com

● جامعة جدارا - الأردن

دراسة مقارنة بين الاعتراف المحاسبي في عملية البيع من منظور إسلامي ومعياري المحاسبة الدولي رقم 18 (الاعتراف بالإيراد): وجهات نظر الأكاديميين في الجامعات الأردنية

حيدر محمد على بني عطا
جامعة جدارا- الأردن

ملخص

يهدف هذا البحث إلى توضيح دور المحاسبة في توفير المعلومات المالية المفيدة بالقيمة الحقيقية عن الأموال المباعة من منظور إسلامي وتقديمها للمستخدمين، لما له من أثر في التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة في المجتمع، مما يعزز من ثقة المستخدمين في هذه المعلومات المالية، إذ تتلخص مشكلة الدراسة بتحديد شروط الاعتراف بالمبيعات من منظور إسلامي وتوقيت الاعتراف بها، ومقارنة ذلك مع معيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد من وجهة نظر الأكاديميين العاملين في الجامعات الأردنية، حيث تم توزيع 40 استبانة أعدت لهذا الغرض بعد عرضها على المحكمين، وتم دراسة خصائص عينة الدراسة ومدى موثوقيتها وخضوعها للتوزيع الطبيعي وتحليل مكوناتها بالأساليب الإحصائية الوصفية (الوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الأهمية النسبية) وأساليب الإحصاء التحليلي (تحليل التباين البسيط، والمركب، والاختبارات اللامعلمية).

توصلت الدراسة إلى أن قواعد المعاملات المالية والأخلاقية الإسلامية، والغش والتقصير المصاحب للبيع، الأكثر أهمية من بين شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع من منظور إسلامي، بينما كان الجوهر التجاري للمعاملة المالية أكثر الشروط أهمية عند الاعتراف في عملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد. بينما كان شرط توقيت عقد البيع بمدة زمنية محددة (مثل بعثك هذا الثوب شهراً أو سنة) الأكثر أهمية في توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي، وكان التغير في السياسات التجارية المحلية والدولية الأكثر أهمية على توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد. وتوصي الدراسة بضرورة إجراء المزيد من الدراسات لتحقيق التكامل بين فقه المعاملات المالية من ناحية، وبين علم المحاسبة من ناحية أخرى، والإطلاع الواعي على الممارسات المحاسبية في الثقافات الأخرى، وذلك حتى يمكن تأصيل المعالجات المحاسبية للعمليات والأحداث المالية في الجانب النظري أو التطبيقي.

الكلمات المفتاحية: البيع من منظور إسلامي، شروط الاعتراف بعملية البيع، توقيت الاعتراف بعملية البيع، الاعتراف بعملية البيع من وجهة نظر الأكاديميين، شروط البيع في الإسلام وتوقيته.

A Comparative Study between the Accounting Recognition in the Sales Process from an Islamic Perspective and International Accounting Standard (IAS) No 18 (Revenue Recognition): Views of Academicians at Jordanian Universities

Haider Mohammed Ali Baniata

Jadara University- Irbid - Jordan

Abstract

This study aims to clarifying the role of accounting in providing useful financial information in actual value about the funds sold from an Islamic perspective and presenting them to users, questionnaire distributed to 40 respondents who are working at Jordanian universities. The data analyzed through the SPSS, ANOVA and MANOVA to find acomparative between the accounting recognition in the sales process from an Islamic perspective and the timing of their recognition, and International Accounting Standard (IAS) 18 Recognition of revenue from the perspective of academics workers at Jordanian universities.

The study found that the rules of Islamic financial and ethical transactions, and the fraud and default associated with selling, are the most important among the accounting conditions recognition in the sale from an Islamic perspective, while the core of commercial transaction is the most important condition when recognition in the sale in accordance with IAS 18 Recognition Revenue. The study recommends that further studies should be carried out to integrate jurisprudence of financial transactions on the one hand, and accounting science on the other hand, and consciousness of accounting practices in other cultures, that for enable rooted accounting processing transactions and financial events in the theoretical or applied field.

Keywords: Selling from an Islamic perspective, Accounting recognition in the sales process, International Accounting Standard No 18, Revenue Recognition from perspective of academicians at Jordanian universities.

مقدمة

تمثل المبيعات أحد العناصر الهامة والرئيسية في التقارير المالية التي تعدها الإدارة وفقاً لأي إطار عمل محاسبي تتبناه المنشأة، ويهم رصيد المبيعات المعلن عنه العديد من الأطراف ذات العلاقة بالمنشأة لتقييم ربحية المنشأة وكفاءة الإدارة في استغلال الأصول المتاحة لديها. وحسب أساس الاستحقاق المستخدم محاسبياً لدى الشركات الهادفة للربح يتم استخدام مبدأ المقابلة كأساس للاعتراف بتحقق المبيعات، حيث يحدد مبدأ المقابلة توقيت وقيم الاعتراف بكل من المبيعات وتكلفة البضاعة المتاحة للبيع والبضاعة المباعة كذلك للوصول إلى مجمل الربح أو الخسارة في المنشأة. ونتيجة الاعتراف بالمبيعات يتأثر رقم صافي الربح وتتأثر أيضاً الأصول وتتغير كثير من النسب المالية عند إجراء التحليل المالي للقوائم المالية، كما أن لتوقيت الاعتراف بالمبيعات تأثيراً مهماً على الأرقام الواردة في التقارير المالية، لذلك جاءت هذه الدراسة لتحديد ضوابط وشروط الاعتراف بالمبيعات وتوقيت ذلك الاعتراف من منظور إسلامي ومقارنتها مع معيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد.

مشكلة الدراسة:

تدور مشكلة الدراسة حول تحديد شروط الاعتراف بالمبيعات من منظور إسلامي وتوقيت الاعتراف بها، ومقارنة ذلك مع معيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد، وتتلخص المشكلة بالإجابة عن الأسئلة التالية:

- 1 - ما هي شروط الاعتراف بالمبيعات وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية؟
- 2 - ما هو توقيت الاعتراف بالمبيعات وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية؟
- 3 - ما هي أوجه التشابه بين شروط الاعتراف بالمبيعات وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وتوقيتها مقارنة مع معيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد؟
- 4 - ما هي أوجه الاختلاف بين شروط الاعتراف بالمبيعات وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وتوقيتها مقارنة مع معيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد؟

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

- 1 - تقديم إطار محاسبي يبين الشروط المحاسبية في عملية بيع السلع والخدمات في المنشأة وضوابطها من منظور إسلامي وتحديد توقيت الاعتراف بها.
- 2 - بيان دور المحاسبة في توفير المعلومات المالية المفيدة عن الأموال المباعة بالقيمة الحقيقية وتقديمها للمستخدمين لما له من أثر في التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة في المجتمع.

أهمية الدراسة :

تأتي أهمية الدراسة من خلال البحث في إيجاد حلول لمشكلتها والإجابة عن أسئلتها، وتتلخص في:

- 1 - عرض المفاهيم المحاسبية المتصلة بشروط الاعتراف بالأموال المباعة، وتوقيتها، وإيصال المعلومات المالية للفئات ذات المصلحة فيها، مما يعزز من ثقة المستخدمين للمعلومات المالية حول المنشآت التي تنتهج الفكر المحاسبي الإسلامي.
- 2 - المساهمة في إيجاد إطار للمحاسبة عن الأموال المباعة، لضمان المحافظة على الأموال وحمايتها، وضبطها، وفقاً لمفاهيم الشريعة الإسلامية، مما يؤدي إلى استمراريتها وديمومتها وتميمتها.
- 3 - افتقار المكتبة الإسلامية من الأبحاث المتخصصة في المحاسبة عن الأموال المباعة من منظور إسلامي ومقارنتها مع معيار المحاسبة الدولي رقم 18، لتحديد أوجه التشابه والاختلاف بينهما حسب علم الباحث.

الإطار النظري للدراسة :

إن البيع والشراء من أهم مجالات التعامل التجاري، وقد أكدت الشريعة الإسلامية على جوازها ضمن ضوابط وشروط محددة، فهو أكثر العقود الشائعة في الحياة العملية، فالبيع هو مبادلة المال بالمال على وجه مخصوص بالتراضي تملكاً وتملكاً، (الزحيلي، 2012، ص20) فهو مبادلة مال ولو في الذمة، أو منفعة مباحة بمثل أحدهما على التأييد، فمبادلة السلعة بالسلعة تسمى بيعاً لغة كمقابلتها بالنقد، ويقال لأحد المتقابلين مبيع وللآخر ثمن. والبيع عقد معاوضة مالية تفيد تملك عين أو منفعة على التأييد لا على وجه الصدقة بل على وجه الاكتساب بين طرفين بإيجاب وقبول، فكل من البائع والمشتري عوض صاحبه شيئاً بدل المأخوذ منه، فهو يشمل بيع السلم والصرف والمراطة. (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 1431هـ/2010م، المعايير الشرعية). ويعرف البيع في القانون بأنه تملك مال أو حق مالي لقاء عوض، وهو عقد يلتزم به البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقاً مالياً آخر في مقابل ثمن نقدي، والبيع مباح وجائز بالكتاب والسنة والإجماع.

أركان البيع في الإسلام:

أركان البيع ستة وهي الصيغة (الإيجاب والقبول) والعاقدان (البائع والمشتري) والمعقود عليه (الثمن والثمن). ولكل ركن من هذه الأركان أحكام وشروط سنذكرها فيما يلي:

الركن الأول: الصيغة

الصيغة في البيع هي كل ما يدل على رضی البائع والمشتري، وقد تكون الصيغة بالقول اللفظي الذي يدل على التملك والتملك، ويسمى ما يقع من البائع إيجاباً، ومن المشتري قبولاً، وقد يتقدم القبول على الإيجاب، ويشترط أن يكون الإيجاب موافقاً للقبول في القدر والوصف والنقد والحلول والأجل، وأن يكون الإيجاب والقبول في مجلس واحد، وأن لا يفصل بين الإيجاب والقبول فاصل يدل على الإعراض، وقد تكون الصيغة بسماع المتعاقدين كلام بعضهما، فإذا كان البيع بحضور شهود فإنه يكفي سماع الشهود لو أنكر أحدهما.

الركن الثاني : العاقدان (البائع والمشتري)، ويشترط فيهما:

- 1 - التمييز: فلا ينعقد بيع الصبي الذي لا يميز، وكذلك المجنون، أما الصبي المميز والمعتوه اللذان يعرفان البيع وما يترتب عليه من الأثر ويدركان مقاصد العقلاء من الكلام ويحسنان الإجابة عنها فإن بيعهما وشراءهما ينعقد ولكنه لا ينفذ إلا إذا كان بإذن من الولي في الشيء الذي باعه واشتراه.
- 2 - الرشد، كصفة نفسانية تمنع من إفساد المال وصرفه في غير الوجوه اللائقة بأفعال العقلاء، وهو إصلاح المال وتدييره. (ابن قدامة، 1405هـ / 1985م، ج 4، ص 418).
- 3 - الاختيار، التراضي عند البيع لقوله تعالى: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ)، (النساء: 29) وقوله عليه الصلاة والسلام: (إنما البيع عن تراض)، (ابن ماجة، كتاب البيوع، باب البيع بالخيار، حديث رقم 2185).

الركن الثالث : المعقود عليه: يشترط في المعقود عليه ثمناً كان أو مئتماً شروط منها :

- أ - أن يكون المال طاهراً فلا يصح أن يكون النجس مبيعاً ولا ثمناً
- ب - أن يكون منتفعاً به انتفاعاً شرعياً فلا ينعقد بيع الحشرات التي لا نفع فيها.
- ج - أن يكون المبيع مملوكاً للبائع حال البيع، فلا ينعقد بيع ما ليس مملوكاً إلا في بيع السلم
- د - أن يكون المبيع معلوماً والثمن معلوماً علماً يمنع من المنازعة، ومقدوراً على تسليمه.
- و - أن لا يكون البيع مؤقتاً، كأن يقول له بعتك هذه السيارة بكذا مدة سنة.

شروط البيع:

ينعقد البيع في الإسلام عندما تتوافر أركان البيع الستة، وهي الصيغة (الإيجاب والقبول) والعاقد (البائع والمشتري أو من ينوب عنهما) والمعقود عليه (الثمن والمئتمن)، وتتوافر الشروط الخاصة بكل ركن من الأركان الستة وأحكامها،

بالإضافة إلى الشروط التالية:

- 1 - التراضي بين المتبايعين .
 - 2 - أن يكون العاقد جائر التصرف .
 - 3 - أن تكون العين مباحة النفع .
 - 4 - أن يكون البيع من مالك أو من يقوم مقامه .
 - 5 - أن يكون المبيع مقدوراً على تسلمه .
 - 6 - أن يكون المبيع معلوماً برؤية أو وصف منضبط .
 - 7 - أن يكون الثمن معلوماً .
- ولا يكون البيع صحيحاً حتى تتوافر فيه الشروط السابقة، ومتى فُقد شرط منها صار البيع باطلاً.

أنواع البيوع في الإسلام:

تتعدد أنواع البيوع في الإسلام، ونذكر منها:

- 1 - البيع المطلق: مبادلة العين (السلع والخدمات) بالنقد، وهو بيع السلع بالثمن، وهو أشهر أنواع البيع، ويتيح للإنسان المبادلة بنقوده على كل ما يحتاج إليه من الأعيان، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: البيعان بالخيار ما لم يفترقا، فإن صدقا وبينا، بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما)، (صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب البيعان بالخيار ما لم يفترقا، حديث رقم 2004، وسنن ابن ماجه، كتاب التجارات، باب البيعان بالخيار ما لم يفترقا، حديث رقم 2182)
- 2 - بيع السلم: ويسمى بيع السلف، هو مبادلة الدين بالعين، أو بيع شيء مؤجل بثمن معجل، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أسلف في شيء فني كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم)، (صحيح البخاري، كتاب السلم، باب السلم في وزن معلوم، حديث رقم 2126) وقد أجازت الشريعة الإسلامية هذا البيع توسيعاً على الناس، ومراعاةً

لحاجاتهم، ومن شروط بيع السلم، أن تكون السلعة المؤجلة معلومة ولها صفات منضبطة بالكيل والوزن وغير ذلك، وأن تكون من السلع التي يَغلب على الظن وجودها عند حلول الأجل، وأن يكون الأجل محددًا، وأن يقبض البائع الثمن مقدمًا في مجلس العقد. (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 1428هـ/2007، المعايير المحاسبية والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية والإسلامية، معيار بيع السلم).

3 - بيع الصرف: بيع النقد بالنقد. والمراد بالنقد: ما خلق للثمنية، وهو الذهب والفضة. وكذا ما يلحق به في الحكم من الورق النقدي، كالدينار الأردني والريال السعودي وغيرها من العملات، ولا فرق في أن يباع الجنس بجنسه، كالذهب بالذهب، والفضة بالفضة، وبين أن يباع الجنس بغير جنسه كالذهب بالفضة، فكل ذلك يسمونه صرفاً. وهو بيع جنس الأثمان بعضه ببعض، وسمي ذلك صرفاً لصرفه عن البيوع الأخرى التي يجوز فيها التفاضل والتفرق قبل القبض والتأجيل ولوجوب دفع ما في يد كل واحد من المتعاقدين إلى صاحبه في المجلس وحسب الشروط التالية:

أ - التقابض قبل الافتراق بالأبدان بين المتعاقدين منعاً من الوقوع في ربا النسيئة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح سواءً بسواء، مثلاً بمثل، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأجناس فبيعوا كيف شئتم، إذا كان يداً بيد)، (صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب النهي عن بيع الورق بالذهب دينا، حديث رقم 1587)

ب - التماثل عند اتحاد الجنس: إذا بيع الجنس بالجنس كفضة بفضة أو ذهب بذهب فلا بد فيه من التماثل أي التساوي في الوزن والمقدار دون النظر إلى الجودة والصياغة.

ج - أن يكون العقد باتاً وألا يكون فيه خيار الشرط لأن القبض في هذا العقد شرط وخيار الشرط يمنع ثبوت الملك أو تمامه.

د - التنجيز في العقد وألا يكون فيه أجل، لأن قبض البديلين مستحق قبل الافتراق والأجل يؤخر القبض .

4 - بيع المقايضة، تعني المقايضة، أن يتخلى أحد المتبايعين عن الفائض من السلعة أو السلع التي ينتجها هو ويحتاجها غيره مقابل الحصول على سلعة أو سلع أخرى يحتاجها هو وينتجها ذلك الغير. فالمقايضة هي بيع عرض بعرض، أي سلعة بسلعة، ويشترط في هذا البيع أن يكون كل من العرضين مباحاً، طاهراً، منتفعاً به، مملوكاً لصاحبه، مقدوراً على تسليمه للمشتري.

5 - بيع المساومة، البيع الذي لا يظهر فيه البائع رأس ماله (التمن الذي دفعه أو أنفقه للحصول على السلعة)، ويعرض البائع سلعته في السوق ويتزايد المشترون فيها بعضهم على بعض، حتى تقف على آخر زائد فيها فيأخذها، فبُاع لمن يدفع الثمن الأكثر، ويدخل في بيع المساومة أيضاً، المناقصة وهي: المقابلة لبيع المزيدة، والشراء بالمناقصة هو أن يعرض المشتري شراء سلعة موصوفةً بأوصافٍ معينة، فيتنافس الباعة في عرض البيع بثمن أقل، ويرسو البيع على من رضي بأقل سعر، ويسري عليه ما يسري على المزيدة مع مراعاة التقابل. وعقد المناقصة يعرف اليوم بالعطاء أو العطاءات، وهو من العقود هو البيع الذي لا يظهر فيه رأس ماله، أي البيع بدون ذكر ثمنه الأول .

6 - بيع الأمانة: هي التي يحدد فيها البائع الثمن بمثل رأس المال أو أزيد أو أنقص وسميت ببيع الأمانة لأنه يؤتمن فيها البائع في إخبار المشتري برأس المال السلعة، وهي ثلاثة أنواع:

أ - بيع المرابحة، بيع السلعة بمثل الثمن الأول الذي اشتراها البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه .

ب - بيع التولية، وهو بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشتراها البائع به من غير نقص ولا زيادة.

ج - بيع الوضعية، وهو بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشتراها البائع به مع وضع (تنزيل) مبلغ معلوم من الثمن، أي بخسارة محددة .

معييار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد

يعرّف المعيار الإيراد بأنه إجمالي التدفقات الداخلة من المنافع الاقتصادية خلال الفترة

والناتجة عن الأنشطة العادية للمنشأة والتي ينتج عنها زيادة في حقوق الملكية بخلاف الزيادة التي تنتج عن مساهمات تقدم بمعرفة حملة حقوق الملكية، ويفرق بين الإيراد والدخل حيث يعرف الدخل في الإطار الخاص بإعداد وعرض البيانات المالية على أنه الزيادة في المنافع الاقتصادية خلال الفترة المحاسبية في صورة تدفقات داخلية أو زيادة في الموجودات أو نقص في المطلوبات ينتج عنها زيادة في حقوق الملكية وذلك بخلاف ما يقدمه الملاك من مساهمات، ويشتمل الدخل على كل من الإيرادات والمكاسب، ويصف المعيار المعالجة المحاسبية للإيراد مشيراً إلى المسألة الحيوية في المحاسبة عن الإيراد هي تحديد توقيت الاعتراف به، ويعترف بالإيراد عندما يكون من المتوقع أن تؤول المنافع الاقتصادية إلى المنشأة بشرط إمكانية قياس تلك المنافع بطريقة موثوق فيها. ويطبق هذا المعيار على الحالات التالية: (أبو نصار، وحميدات، 2015، ص ص. 316-315).

- أ- بيع السلع.
- ب- تأدية الخدمات
- ج- استعمال أطراف أخرى لموجودات المنشأة وما ينتج عنها من فوائد إيرادات من حقوق الامتياز وأرباح الاسهم.

قياس الإيراد:

تحدد قيمة الإيراد الناتج عن أية عملية عادة بالاتفاق بين المنشأة والمشتري أو المستخدم للأصل، ويجب قياس الإيراد على أساس القيمة العادلة للمقابل الذي يتم تسلمه أو القابل للاستلام. وتعرف القيمة العادلة بأنها القيمة التي يمكن أن يتم على أساسها مبادلة أصل أو تسوية التزام بين أطراف تتوافر لها الدراية والرغبة في التعامل ومتعادلة في القدرة التفاوضية. يجب الاعتراف بالإيرادات والمصروفات المتعلقة بنفس العملية أو أي حدث آخر في آن واحد، ويطلق على ذلك عادة مقابلة الإيرادات بالمصروفات، وعادة ما يمكن قياس المصروفات بما في ذلك تكاليف الضمان والتكاليف الأخرى التي قد تحدث بعد شحن البضاعة بطريقة موثوق فيها عندما تتوافر الشروط الأخرى لتحقيق الإيراد. ومع ذلك فإنه لا يجب الاعتراف

- بالإيراد إذا لم يكن بالإمكان قياس المصروفات بطريقة موثوق بها.
- ويتطلب معيار المحاسبة الدولي رقم (18) ضرورة الاعتراف بالإيراد الناتج عن بيع البضاعة في حالة توافر جميع الشروط التالية: (أبو نصار، وحميدات، 2015، ص317)
- 1 - عندما ينقل البائع للمشتري المخاطر الهامة ومنافع ملكية البضاعة.
 - 2 - عندما لا يحتفظ البائع بكل من: (أ) السيطرة الإدارية على البضاعة إلى الدرجة العادية المرتبطة بهذا النوع من البضاعة من قبل المالك، (ب) الرقابة على البضاعة المباعة.
 - 3 - يمكن قياس مبلغ الإيراد بشكل موثوق.
 - 4 - من المحتمل أن المنافع المتعلقة ببيع البضاعة سوف تتدفق إلى البائع.
 - 5 - يمكن قياس التكاليف التي تم تكبدها أو سيتم تكبدها في سبيل بيع البضاعة بشكل موثوق.

الدراسات السابقة

تناولت دراسة كاسزلنك (2015) تأثير أهمية قيمة الاعتراف بالإيراد تحت معايير التقارير المالية الدولية وتطبيقه على صناعة الاتصالات السلكية واللاسلكية، وجاءت أهمية الدراسة في توضيح قيمة مكونات التعرف على الإيرادات منذ اعتماد المعايير الدولية للتقارير المالية في الولايات المتحدة، وتوصلت الدراسة إلى أن الشركات تعترف بالإيرادات وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً (US GAAP)، وبقي ذلك الاعتراف يسير جنباً إلى جنب مع معايير التقارير المالية الدولية والتي تزداد أهميتها المستقبلية، وتوفر معلومات ذات قيمة عن المعاملات المالية وفقاً لإطار اعدادها.

أما دراسة أبو رمان (2014) فقد هدفت إلى التعرف على أثر معيار الاعتراف بالإيراد على المشاكل المحاسبية في شركات المقاولات الأردنية وبيان دور معايير المحاسبة الدولية في إضفاء الثقة والمصادقية على القوائم المالية لشركات المقاولات. استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي للسياسات المتبعة في (50) شركة مقاولات مختلفة، وتم اعتماد الاستبانة كأداة رئيسية لجمع وتحليل البيانات، كما تم اختيار عينة عشوائية اشتملت على (198) فرداً

من مدراء ماليين، ومساعدى مدراء ماليين، ورؤساء أقسام ومحاسبين، وخلصت الدراسة إلى عدد من النتائج هي:

1 - تدني نسبة التزام شركات المقاولات الأردنية بتطبيق معايير المحاسبة الدولية رقم 11، 18

2 - تواجه شركات المقاولات الأردنية مشكلات محاسبية تحول دون تطبيق معايير المحاسبة الدولية، وتتمثل في:

- عدم وجود استقرار في طرق القياس المحاسبي وتعرضها إلى التعديل المستمر.

- وجود اختلاف في القوانين والتشريعات وعدم ملاءمة قوانين الضريبة السائدة.

- عدم وجود قوانين وتشريعات تلزم شركات المقاولات بتطبيق معايير المحاسبة الدولية عند إعداد القوائم المالية.

وأوصت الدراسة بما يلي:

1- الاهتمام بتطبيق بنود معياري الاعتراف بالإيراد رقم 11، 18 من معايير المحاسبة الدولية وذلك بعمل التالي:

أ- ضرورة توضيح آلية إعداد العقود وإظهار التفاصيل المتبعة في عملية الاعتراف بالإيراد المتولد منها .

ب - عمل جدول زمني لتنفيذ بنود العقد .

ج- توثيق جميع خطوات إنجاز العقد أولاً» بأول .

د- إنشاء نظام رقابي داخلي في شركات المقاولات بحيث يضمن إتمام العمل المحاسبي وفق معايير الدولية.

وقد قام مصطفى (2014) بتقديم نموذج مقترح للمحاسبة عن الإيراد يسمح بالتعبير عن الواقع الاقتصادي لمعاملات الإيراد في بيئة الأعمال المعاصرة، وتوفير المعلومات الملائمة للمستفيدين كأساس فكري يمكن الاستناد إليه في تطوير المعايير المحاسبية للإيراد. واعتمد الباحث على المنهج الاستنباطي والاستقرائي، وتوصل لمجموعة من النتائج منها:

1 - وجود بعض المتغيرات الاقتصادية والتكنولوجية المعاصرة التي تعرضت لها بيئة الأعمال تتمثل أهمها في زيادة الاعتماد على الأصول الفكرية لها و تكنولوجيا المعلومات، ووجود بعض المتغيرات المحاسبية تتمثل أهمها في حوكمة الشركات والتقارب بين المعايير والمشروع المشترك بين FASB & IASB لتطوير المحاسبة عن الإيراد.

2 - وجود بعض المشاكل للمحاسبة عن الإيراد بالقيم الإجمالية أو الصافية للأصيل والوكيل ومعاملات المقايضة والأتعاب المحصلة مقدما من العملاء لتأدية خدمات مستقبلية واتفاقيات البيع مع إعادة الشراء.

3 - وجود أوجه قصور في المعايير المحاسبية الدولية المتعلقة بالإيراد تتمثل في عدم اتساق الاعتراف بالإيراد من السلع والخدمات داخل المعيار 18 حيث تم صياغة شروط الاعتراف بالإيراد، كما يتسم الاعتراف بالإيراد في المعيارين 11، 18 بعدم الاتساق حيث اشترط الأخير تحويل منافع ومخاطر الملكية للاعتراف بالإيراد في حين لم يتطلب المعيار المحاسبي 11 ذلك في عقود الإنشاءات.

4 - تعرض النموذج المقترح وفقا للمشروع المشترك لكثير من الانتقادات في إرشادات الاعتراف والقياس والإفصاح وقد اشارت بعض الدراسات إلى عدم كفاية إرشادات التطبيق الواردة فيه وأنه لا يمكن تطبيقه على كافة العقود وأن هدف المشروع المشترك في تطوير النموذج القائم لم يتحقق كاملاً ومن ثم يحتاج إلى إرشادات إضافية لتحقيق الاتساق في التطبيق.

وهدفنا دراسة سرية وآخرون (2013) إلى تحديد مدى الحاجة لمعايير المحاسبة الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية، وتم تصميم منهجية الدراسة على أساس تحليل الحاجة إلى المعايير المحاسبية وتصميم الإطار المفاهيمي كما يتضح من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) حسب نظرية أصحاب المصالح، استعراض الأدلة التي توجي بضرورة وجود معايير المحاسبة الإسلامية ملء الفجوة في الممارسات المحاسبية بين المؤسسات المالية الإسلامية، وتوصلت الدراسة إلى أن المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة تعتبر مرشداً تعكس خصائص فريدة في المؤسسات

المالية الدولية وتصبح أداة مفيدة لتلبية الاحتياجات المختلفة فيها. حيث أن إحدى التحديات الرئيسية التي تواجه المؤسسات المالية الدولية يكمن في إعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير المحاسبية المختلفة والتي قد تؤدي إلى مشاكل في المقارنة، والموثوقية وقياس مستوى الامتثال لها. وأوصت الدراسة في بيان مدى الحاجة للدراسات المستقبلية حول الكيفية التي يمكن أن تكون معايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية إلزامية في جميع الدول الإسلامية. تساهم نحو فهم أفضل ومقبول في توفير معايير المحاسبة الإسلامية.

وتناولت دراسة عبد الله (2011) الاعتراف بالإيراد وأثره في قياس الدخل لشركات النفط بالسودان. وظهرت أهمية البحث من كبر حجم الاستثمارات في مجال النفط والمخاطر العالية المرتبطة به، إلى جانب عدم وجود معايير خاصة بصناعة النفط والغاز، وتمثلت مشكلة البحث في التحدي الذي يواجه المحاسبين في تحديد التوقيت الملائم للاعتراف بالإيراد في مواجهة حالات عدم التأكد المتعلقة بمدى تحقق الإيراد فعلياً بدرجة معقولة من المخاطرة. وقد ركزت الدراسة على أهمية تحديد التوقيت الملائم للاعتراف بالإيراد، وأن ذلك التوقيت يختلف حسب نوع النشاط والمخاطر المرتبطة به. وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها:

- 1 - لا يمكن التخلص من عدم التأكد بصورة مطلقة عند نقطة الاعتراف بالإيراد وإثباته بالدفاتر مما يترتب عليه صعوبة تخصيص الإيرادات للفترة المالية المتعلقة بها.
- 2 - أن نشأة الاعتراف بالإيراد في ظل حالات عدم التأكد التام يعنى الخروج عن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمتعلقة بالإيراد في الفكر المحاسبي
- 3 - أن مفهوم الاعتراف ومفهوم التحقق اصطلاحان غير مترادفان. بل إن كلاً منهما يقصد به معنى محدد وواضح من الناحية اللغوية والمحاسبية، وأن معيار الاعتراف يجب أن يسبق معيار تحقق الإيراد في الفكر المحاسبي.

وأخيراً أوصت الدراسة بضرورة الفصل بين واقعة الاعتراف بالإيراد وواقعة تحقق الإيراد محاسبياً من حيث الآثار المحاسبية المترتبة على كل منهما فيما يتعلق بالإثبات في الدفاتر وتحميل الفترة المالية بنصيبها من الإيرادات بصورة موضوعية، وأتباع الأسس السليمة والحس المهني لتحديد النقطة الهامة والتي تزداد عندها درجة التأكد من تحقق الإيراد.

هذا بالإضافة إلى ضرورة القيام بالمزيد من الدراسات لوضع معيار للاعتراف بالإيراد في الصناعات الاستخراجية (مثل الذهب والنفط) والزراعية وكذلك عدم الاعتماد على قيد الحيطه والحذر فيما يتعلق بالاعتراف بالإيراد متجاهلين مقتضيات الجوهر فوق الشكل.

وأخيراً هدفت دراسة الغوراني (2005) للتعرف على العوامل المحددة لتوقيت الاعتراف بالإيراد في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية من وجهة نظر المديرين الماليين والمدققين الخارجيين، فقد تم تقسيم العوامل المحددة لتوقيت الاعتراف بالإيراد إلى خمس مجموعات: عوامل ذات علاقة بالمنتج، عوامل ذات علاقة ببيئة الشركة الداخلية، عوامل ذات علاقة ببيئة الشركة الداخلية، عوامل ذات علاقة بالمبادئ والفروض والمحددات المحاسبية وأخيراً عوامل ذات علاقة بالإجراءات والسياسات الخارجية. وقد تم تصميم استبانة تضمنت 39 متغيراً وقد تم جمع 44 رداً من المدققين الخارجيين و (57) رداً من المديرين الماليين من أصل (120) استبانة تم توزيعها مناصفة على الفئتين، وبعد تحليل البيانات، توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

1 - اتفقت فئتا الدراسة على أهمية مبدأ المقابلة على توقيت الاعتراف بالإيراد وحل في المرتبة الأولى، واتفقت كذلك على أهمية أسلوب الإدارة (مركزي، لا مركزي) وقد حل في المرتبة الأخيرة (التاسعة والثلاثون).

2 - اتفقت فئتا الدراسة على أهمية مجموعة العوامل ذات العلاقة بخصائص المعلومات المحاسبية والمبادئ والفروض والمحددات المحاسبية واعتبرتها الأكثر تأثيراً على توقيت الاعتراف بالإيراد بين المجموعات الخمس.

3 - جاء ترتيب العوامل المتعلقة بخصائص المعلومات المحاسبية والمبادئ والفروض والمحددات المحاسبية الأعلى من حيث الأهمية

نموذج الدراسة :

يتكون نموذج الدراسة من متغير تابع وهو «الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي»، وأربعة مستقلة، هي:

- شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي
- شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18
- توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية
- توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18

فرضيات الدراسة :

الفرضية الأولى:

OH: لا توجد علاقة بين المتغيرات المستقلة مجتمعة والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي. وينبثق عنها الفرضيات الفرعية التالية:

OH1: لا توجد علاقة بين المتغير المستقل شروط البيع في الإسلام والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي

OH2: لا توجد علاقة بين المتغير المستقل شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي

OH3: لا توجد علاقة بين المتغير المستقل توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي

OH4: لا توجد علاقة بين المتغير المستقل توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي.

الفرضية الثانية:

OH- لا تؤثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع الاعتراف المحاسبي في عملية البيع وينبثق عنها الفرضيات الفرعية التالية:

OH1: لا يؤثر شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي في عملية البيع من منظور إسلامي

OH2: لا يؤثر شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 في عملية البيع من منظور إسلامي

OH3: لا يؤثر المتغير المستقل توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي في الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي.

OH4: لا يؤثر المتغير المستقل توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 في الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي.

الفرضية الثالثة:

OH: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المؤهل العلمي للمستجيبين و الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي.

منهجية الدراسة

مجتمع الدراسة وعينتها:

يتكون مجتمع الدراسة من الأكاديميين العاملين في الجامعات الأردنية (اليرموك، آل البيت، فيلادلفيا، جدارا) وممن يحملون درجة الدكتوراه أو الماجستير في المحاسبة، وتم اختيار عينة عشوائية من مجتمع الدراسة مكونة من 40 أكاديمياً، موزعة كما في الجدول رقم (1):

الجدول رقم (1): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الجامعة والمؤهل العلمي

العدد		الجامعة
ماجستير	دكتوراه	
4	6	اليرموك
4	8	آل البيت
1	9	فيلادلفيا
2	8	جدارا
11	29	المجموع

وتم توزيع 43 استبانة، استُبعد منها 3 استبانات لعدم كفايتها، وبذلك يصبح عدد الاستبانات التي اعتمد عليها في جمع البيانات 40 استبانة. وتم اختبار عينة الدراسة لبيان مدى خضوعها للتوزيع الطبيعي، واستخدم لهذا الغرض اختبار One-Sample Kolmogorov-Smirnov Test، ويبين الجدول رقم (2) نتائج الاختبار:

الجدول رقم (2): اختبار (One-Sample Kolmogorov-Smirnov Test)

المتغيرات	قيمة اختبار Kolmogorov-Smirnov
شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام	0.629
شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18	0.515
توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات من منظور إسلامي	0.846
- توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18	0.637
الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام	0.774

من الجدول السابق: نجد أن جميع القيم أكبر من 0.05 لذلك نقبل الفرضية القائلة بأن عينة الدراسة ذات توزيع طبيعي عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

مصادر بيانات الدراسة :

اعتمد الباحث في جمع بيانات الدراسة على مصدرين رئيسيين هما:

- 1 - المصادر الثانوية، المتمثلة بالمؤلفات والدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة والتي من خلالها تم تغطية الجانب النظري في البحث محل الدراسة.
- 2 - المصادر الأولية المتمثلة في الدراسة الميدانية التي قام بها الباحث من خلال التطبيق على عينة الدراسة باستخدام أداة الدراسة، وقد تم إعداد استبانة خاصة لأغراض هذه الدراسة ذات مقياس فئوي خماسي (بدرجة كبيرة جداً، بدرجة كبيرة، بدرجة متوسطة، بدرجة قليلة، بدرجة قليلة جداً)، لتغطية الجانب التطبيقي الميداني، وقد اشتملت على بيانات حول المتغيرات المستقلة والتابعة.

الأساليب الإحصائية المستخدمة :

استخدام أساليب الإحصاء الوصفي والتحليلي لتحليل بيانات الدراسة، حيث اشتملت على أساليب الإحصاء الوصفي كالأهمية النسبية، والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة في متغيرات الدراسة من أجل توضيح خصائص العينة، وأساليب الإحصاء التحليلي فتتمثل بالانحدار المتعدد، الذي تم استخدامه لمعالجة واختبار الفرضية العامة الأولى، والانحدار البسيط الذي استخدم لاختبار الفرضيات الفرعية المنبثقة عن الفرضية العامة الأولى، وتحليل التباين لاختبار الفرضية العامة الثانية، ومصفوفة الارتباط الخاصة بالفرضية العامة الثالثة المستقلة لحساب درجة الارتباط بين المتغيرات، والاختبارات اللامعلمية لاختبار الفرضية الرابعة.

صدق وثبات أدوات القياس:

تم التحقق من صدق وثبات أداة القياس (الاستبانة) من خلال عرضها على مجموعة من المحكمين من أساتذة الجامعات في الجامعات الأردنية لاختبارها والتأكد من صدقها وإمكانية الاعتماد عليها، وكانت ردودهم إيجابية، وتم كذلك استخدام معامل كرونباخ (ألفا) للتحقق من صدق البيانات، ويوضح الجدول رقم (3) التالي صدق وثبات أدوات القياس.

الجدول رقم (3): صدق وثبات أدوات القياس

المتغيرات	قيمة معامل كرونباخ (ألفا)
شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام	0.80
شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18	0.70
توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات من منظور إسلامي	0.72
- توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18	0.66
جميع المتغيرات	0.869

نجد من الجدول رقم (2): أن جميع قيم معامل كرونباخ (ألفا) لجميع المتغيرات أكبر من 0.6 وهذا ما يؤكد صدق وثبات أدوات القياس وقبولها.

خصائص عينة الدراسة :

هدفت الدراسة إلى بيان الشروط المحاسبية لعملية بيع سلع وتقديم الخدمات وضوابطها من منظور إسلامي، وتحديد توقيت الاعتراف بها، وتم قياس ذلك من خلال استبانة مكونة من ستة متغيرات مستقلة (المؤهل العلمي، الخبرة، شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام، شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18، توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات من منظور إسلامي، توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18)، ووزعت الاستبانة على عينة من الأكاديميين المشمولين بالدراسة والبالغ عددهم 43، وكان عدد الذين أجابوا عليها بشكل تام 40، منه 29 يحملون درجة الدكتوراه و11 درجة الماجستير، ويوضح الجدول رقم(4) التالي خصائص عينة الدراسة حسب « المؤهل العلمي» والخبرة العملية.

الجدول رقم(4): التكرارات والأهمية النسبية للمؤهل العلمي والخبرة العملية

المؤهل العلمي	التكرار	الأهمية النسبية
دكتوراه	29	72.5%
ماجستير	11	27.5%
المجموع	40	100%
الخبرة العملية		
أقل من 5 سنوات	13	32.5%
5-9 سنة	13	32.5%
10-14 سنة	7	17.5%
15 فأكثر	7	17.5%
المجموع	40	100%

النتائج ومناقشتها :

يبين الجدول رقم (5) أن الفقرة رقم 1 ونصها «تؤثر قواعد المعاملات المالية والأخلاقية الإسلامية على الاعتراف في عملية البيع، والفقرة رقم 4 ونصها» يؤثر الغش والتقصير المصاحب للبيع في عملية البيع في الإسلام» قد احتلتا أعلى نسبة أهمية حيث بلغت %85.6. في حين أن الفقرة رقم 8 والتي تنص على «تؤثر قيمة السلع والخدمات المباعة الهالكة في عملية الاعتراف في عملية البيع في الإسلام». حيث احتلت أهمية نسبية مقدارها %74.3 وهي أدنى نسبة ظهرت.

جدول رقم (5): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية لشروط الاعتراف في عملية البيع من منظور إسلامي

رقم الفقرة	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية
1	تؤثر قواعد المعاملات المالية والأخلاقية الإسلامية على الاعتراف في عملية البيع	4.28	0.64	٪85.6
2	ترتبط أركان البيع في الإسلام (البائع، المشتري، الثمن، المثمن، الإيجاب، القبول) بعملية البيع	4.3	0.66	٪86
3	يؤثر توقيت تسليم السلعة أو تقديم الخدمة واستلام المقابل على الاعتراف في عملية البيع في الإسلام	3.97	0.99	٪79.4
4	يؤثر الغش والتقصير المصاحب للبيع في عملية البيع في الإسلام	4.28	0.78	٪85.6
5	ترتبط شروط البيع وفهم المتعاقدين لها بالاعتراف في عملية البيع في الإسلام	4.15	0.86	٪83
6	يؤثر الجهل في طبيعة المبيع أو نوعه أو قدره أو ثمنه أو أجله أو وسائل توثيق العقد على الاعتراف في عملية البيع في الإسلام.	4.1	0.78	٪82
7	تؤثر تعدد خيارات البيع في عملية البيع في الإسلام	4.1	0.87	٪82
8	تؤثر قيمة السلع والخدمات المباعة الهالكة في عملية الاعتراف في عملية البيع في الإسلام	3.73	0.96	٪74.6
9	تؤثر عملية تقديم أو تأخير الاعتراف المحاسبي بالإيراد الناتج عن عملية البيع على صافي الربح الخاضع للزكاة	4	0.77	٪80
10	تؤثر القيمة السوقية العادلة للسلع والخدمات على الاعتراف في عملية البيع في الإسلام	4	0.93	٪80
11	تؤثر الأرباح القابلة للتوزيع على الاعتراف في عملية البيع في الإسلام	3.8	1	٪76

يبين الجدول رقم (6) أن الفقرة رقم 1 و نصها « يؤثر الجوهر التجاري للمعاملة المالية على الاعتراف في عملية البيع». أعلى أهمية نسبية حيث بلغت %86.6. في حين أن الفقرة رقم 20 ونصها «تؤثر السياسات والأعراف المحاسبية السائدة في عملية الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة»، حيث احتلت أهمية نسبية مقدارها 72% وهي أدنى نسبة ظهرت.

جدول رقم (6) : المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية لشروط الاعتراف في عملية البيع من منظور معيار المحاسبة الدولي رقم 18: الاعتراف بالإيراد

رقم الفقرة	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية
12	يؤثر الجوهر التجاري للمعاملة المالية على الاعتراف في عملية البيع.	4.33	73.	٪86.6
13	يؤثر الأساس المحاسبي المستخدم على الاعتراف بعملية البيع	4.10	96.	٪82
14	يختلف تأثير الاعتراف في عملية البيع باختلاف موثوقية القياس المحاسبي	3.93	94.	٪78.6
15	يؤثر مقدار الإيراد غير المحصل في الفترات القادمة على الاعتراف في عملية البيع	3.80	94.	٪76
16	يلبي المعيار 18 جميع خصائص المعلومات المحاسبية التي يحتاجها المستخدم	3.98	89.	٪٧٨.٦
17	يؤثر تعريف الإيراد في عملية الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	3.78	0.81	٪75.6
18	تغلب صفة العمومية على شروط الاعتراف بالإيراد	3.90	80.	٪78
19	تؤثر كفاءة البائع وفاعليته التجارية ونوعية العميل والمورد على الاعتراف بعملية البيع	3.85	1.17	٪77
20	تؤثر السياسات والأعراف المحاسبية السائدة في عملية الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	3.60	0.83	٪72

يبين الجدول رقم (7): أن الفقرة رقم 25 ونصها ” يؤثر توقيت عقد البيع بمدة زمنية محددة (مثل بعثك هذا الثوب شهراً أو سنة) على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام ” قد احتلت أعلى نسبة أهمية حيث بلغت %80.6. في حين أن الفقرة رقم 22 والتي تنص

على ” يؤثر اختلاف القوانين والأنظمة السائدة في المنطقة على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام ” والفقرة رقم 28 والتي تنص على ” يؤثر اختلاف الطاقة التخزينية للمبيع باختلاف توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام ”. حيث احتلنا أدنى أهمية نسبية بلغ مقدار كل منهما 74 % وهي أدنى نسبة ظهرت.

الجدول رقم (7): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية

لتوقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي

رقم الفقرة	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية
21	يؤثر الاجتهاد الفقهي على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام	3.83	1.06	76.6%
22	يؤثر اختلاف القوانين والأنظمة السائدة في المنطقة على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام	3.70	1.16	74%
23	يؤثر تعدد أشكال البيع وواقعه على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام.	3.83	0.90	76.6%
24	يؤثر اختلاف قواعد القياس في المحاسبة الإسلامية على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام	3.95	0.93	79%
25	يؤثر توقيت عقد البيع بمدة زمنية محددة (مثل بعثك هذا الثوب شهراً أو سنة) على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام	4.03	0.80	80.6%
26	تؤثر طول فترة إنتاج السلع أو تقديم الخدمات على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام.	3.9	0.90	78%
27	تؤثر كفاءة الإدارة التسويقية على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام	3.75	1.03	75%
28	يؤثر اختلاف الطاقة التخزينية للمبيع باختلاف توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام	3.70	0.99	74%
29	يؤثر الاستقرار المالي للبايع وحجمه التجاري على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام	3.80	0.91	76%
30	يؤثر نوعية الموردين والعملاء وحجوماتهم التجارية على توقيت الاعتراف بعملية البيع في الإسلام	3.80	0.94	76%

ويبين الجدول رقم (8): أن الفقرة رقم 38 والتي تنص على ”يؤثر التغيير في السياسات التجارية المحلية والدولية على توقيت الاعتراف بعملية البيع” قد احتلت أعلى نسبة أهمية حيث بلغت %80.6. في حين أن الفقرة رقم 32 والتي تنص على تؤثر طبيعة المنتج وحجمه وسعره على توقيت الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة” والفقرة رقم 37 والتي تنص على ”يختلف توقيت الاعتراف بعملية البيع باستقرار قواعد القياس والاعتراف في المحاسبة المعاصرة”. حيث احتلتا أدنى أهمية نسبية بلغ مقدار كل منهما %73.6 وهي أدنى نسبة ظهرت.

جدول رقم (8): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية

لتوقيت الاعتراف بالإيراد حسب معيار المحاسبة الدولي رقم 18

رقم الفقرة	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية
31	يؤثر استقرار القوانين والأنظمة السائدة في المنطقة على توقيت الاعتراف بعملية البيع	3.78	0.9	75.6%
32	تؤثر طبيعة المنتج وحجمه وسعره على توقيت الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	3.68	10.2	73.6%
33	يؤثر اختلاف الطلب على المنتج وفترة صلاحيته باختلاف توقيت الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	3.95	0.85	79%
34	يختلف توقيت الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة بتغير البيئة الداخلية للبائع	3.83	0.81	76.6%
35	يؤثر النمط الإداري المتبع وكفاءة الإدارة وفعاليتها على توقيت الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	3.9	0.87	78%
36	تؤثر العلاقة مع العملاء والموردين على توقيت الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	3.8	0.85	76%
37	يختلف توقيت الاعتراف بعملية البيع باستقرار قواعد القياس والاعتراف في المحاسبة المعاصرة	3.68	0.82	73.6%
38	يؤثر التغيير في السياسات التجارية المحلية والدولية على توقيت الاعتراف بعملية البيع	4.03	0.83	80.6%

يبين الجدول رقم (9) أن الفقرة رقم 47 والتي تنص على "تؤثر خصائص المعلومات المحاسبية وجودتها في عملية الاعتراف بعملية البيع في الإسلام وتوقيتها" قد احتلت أعلى نسبة أهمية حيث بلغت 86%. في حين أن الفقرة رقم 48 والتي تنص على "يختلف تأثر هلاك بيع السلعة وتقديم الخدمة وضمانها باختلاف نوع البيع وشروط قبضه"، احتلت أدنى أهمية نسبية بلغ مقدارها منهما 79.96% وهي أدنى نسبة ظهرت.

جدول رقم (9): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية

للاعتراف المحاسبي في عملية البيع

رقم الفقرة	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية
39	تؤثر شروط البيع في الإسلام وآدابه على الاعتراف المحاسبي ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	4.18	0.65	83.6%
40	تؤثر شرعية المعاملة المالية على الاعتراف المحاسبي ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	4.25	0.77	85%
41	تؤثر التصرفات القانونية للمتعاقدين على صحة الاعتراف المحاسبي ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	4.15	0.69	83%
42	تؤثر القدرة على تسليم المبيع وقبض الثمن على الاعتراف المحاسبي ببيع السلعة أو تقديم الخدمة	4.02	0.77	80.4%
43	يتأثر الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة المتقومة (المباحة شرعاً) بمعرفة أوصافها وأثمانها	4.23	0.83	84.6%
44	يؤثر قبض السلع والخدمات على الاعتراف بعملية بيعها	4.20	0.79	84%
45	يؤثر اختلاف طرق التخليّة عن السلع أو الخدمات عند المتعاقدين على الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة.	4.07	0.69	81.4%
46	يؤثر الاجتهاد والقياس الفقهي في عملية الاعتراف بعملية البيع في الإسلام وتوقيتها	4.18	0.68	82.6%
47	تؤثر خصائص المعلومات المحاسبية وجودتها في عملية الاعتراف بعملية البيع في الإسلام وتوقيتها	4.30	0.89	86%
48	يختلف تأثر هلاك بيع السلعة وتقديم الخدمة وضمانها باختلاف نوع البيع وشروط قبضه	3.98	0.73	79.96%
49	يؤثر اختلاف طبيعة المبيع منقولاً أو عقاراً على الاعتراف بعملية البيع في الإسلام	4.15	0.69	83%

اختبار الفرضيات:

تم اعتماد مستوى الثقة 95% ومستوى الدلالة 0.05 لاختبار فرضيات الدراسة جميعها.

1 - اختبار الفرضية الأولى

OH : لا توجد علاقة بين المتغيرات المستقلة مجتمعة والاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي.

نجد من الجدول رقم (10) أن قيمة F المحسوبة والبالغة 7.1 أعلى من قيمتها الجدولية والبالغة 2.2 أي أن $0.000 < \text{sig} < 0.05$ لك نرفض الفرضية الصفرية والتي تنص على عدم وجود علاقة بين المتغيرات المستقلة مجتمعة (شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام، شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18، توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات من منظور إسلامي، توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18) والمتغير التابع (الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي) ونقبل الفرضية البديلة والتي تنص على وجود علاقة بين المتغيرات المستقلة مجتمعة والمتغير التابع (الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي).

جدول رقم (10): العلاقة بين المتغيرات المستقلة والاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي

المتغير	@	sig	R	R2	قيمة F المحسوبة	قيمة F الجدولية
المتغيرات المستقلة مجتمعة	0.05	0.00	0.751	0.564	7.1	2.2

1-1 اختبار الفرضيات الفرعية المنبثقة عن الفرضية الأولى

OH1: لا توجد علاقة بين المتغير المستقل شروط البيع في الإسلام، والاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي.

كما نجد من الجدول رقم (11) أن قيمة (t) المحسوبة والبالغة 2.9 أعلى من قيمتها الجدولية والبالغة 1.645 أي أن $0.00 < \text{sig} < 0.05$ لذلك نرفض الفرضية الصفرية، ونقبل الفرضية البديلة والتي تنص على وجود علاقة بين شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام والمتغير التابع (الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي).

جدول رقم (11)

قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	مستوى الدلالة	sig	المتغير
1.645	5.49	0.05	0.00	شروط البيع في الإسلام

1-2 اختبار الفرضية الفرعية الثانية المنبثقة عن الفرضية الأولى

OH2: لا توجد علاقة بين المتغير المستقل شروط الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي.

يبين الجدول رقم (12) أن قيمة (t) المحسوبة والبالغة 3.9 أعلى من قيمتها الجدولية والبالغة 1.645، وكانت $(0.05 < \text{Sig } 0.00)$ لذلك نرفض الفرضية الصفرية والتي تنص على عدم وجود علاقة بين المتغير المستقل (شروط الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18) والمتغير التابع (الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي) ونقبل الفرضية البديلة والتي تنص على وجود علاقة بين المتغير المستقل (شروط الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18) والمتغير التابع (الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي).

جدول رقم (12)

قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	sig	مستوى الدلالة	المتغير
1.645	3.9	0.00	0.05	شروط الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18
1.645	4.53	0.00	0.05	توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي
1.645	3.59	0.00	0.05	توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18

3-1 اختبار الفرضية الفرعية الثالثة المنبثقة عن الفرضية الأولى

OH3: لا توجد علاقة بين المتغير المستقل توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي.

يبين الجدول رقم (13) أن قيمة t المحسوبة والبالغة 4.53 أعلى من قيمتها الجدولية والبالغة 1.645، وكانت ($0.05 < \text{Sig } 0.00$) لذلك نرفض الفرضية الصفرية والتي تنص على عدم وجود علاقة بين المتغير المستقل (توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي) والمتغير التابع (والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي) ونقبل الفرضية البديلة والتي تنص على وجود علاقة بين المتغير المستقل (توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي) والمتغير التابع (والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي).

4-1 اختبار الفرضية الفرعية الرابعة المنبثقة عن الفرضية العامة الأولى

OH4: لا توجد علاقة بين المتغير المستقل توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي

يبين الجدول رقم (12) أن قيمة (t) المحسوبة والبالغة 3.59 أعلى من قيمتها الجدولية والبالغة 1.645، وكانت ($0.05 < \text{sig } 0.00$) لذلك نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة والتي تنص على وجود علاقة بين المتغير المستقل (توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18) والمتغير التابع (والاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي).

اختبار الفرضية الثانية:

OH- لا تؤثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع الاعتراف المحاسبي في عملية البيع من منظور إسلامي.

تم استخدام تحليل التباين لاختبار الفرضية الثانية وما ينبثق عنها من فرضيات فرعية، فنجد من الجدول رقم (13) أن قيمة F المحسوبة والبالغة 9.536 أعلى من قيمتها الجدولية

والبالغة 2.2، وكانت ($0.05 < 0.00$ sig) نرفض الفرضية الصفرية والتي تنص على عدم اختلاف تأثير المتغيرات المستقلة (شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام، شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18، توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات من منظور إسلامي، توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18) على المتغير التابع (الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي) ونقبل الفرضية البديلة والتي تنص على اختلاف تأثير المتغيرات المستقلة مجتمعة على المتغير التابع (الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي).

جدول رقم (13): تحليل التباين للمتغيرات المستقلة والمتغير التابع

Model	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Regression	5.921	4	1.480	9.536	.000(a)
Residual	5.433	35	155.		
Total	11.354	39			
Regression	5.025	1	5.025	30.168	.000(a)
Residual	6.329	38	167.		
Total	11.354	39			

1- اختبار الفرضية الفرعية الأولى المنبثقة عن الفرضية الثانية:

OH2: لا يؤثر شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع في الإسلام في عملية البيع من منظور إسلامي

يلاحظ من الجدول رقم (13) : أن القيمة (F) المحسوبة عند مستوى الدلالة 0.05 والمتعلقة بالمتغير المستقل شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي قد بلغت 30.168 بينما نجد أن قيمتها الجدولية 2.2 وهي تقع خارج منطقة القبول، وكانت ($0.05 < 0.00$ sig) لذلك نرفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على "تؤثر شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي في الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي"

2 - اختبار الفرضية الفرعية الثانية المنبثقة عن الفرضية الثانية:

OH2: لا يؤثر شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 في عملية البيع من منظور إسلامي

يلاحظ من الجدول رقم (14): أن القيمة F المحسوبة عند مستوى الدلالة 0.05 والمتعلقة بالمتغير المستقل شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 قد بلغت 15.216 بينما نجد أن قيمتها الجدولية 2.2 وهي تقع خارج منطقة القبول لذلك نرفض الفرضية الصفرية، وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على اختلاف العلاقة بين شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 على الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي.

جدول رقم (14): تحليل التباين للمتغير المستقل "شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة رقم 18" والمتغير التابع "الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي"

Model	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Regression	3.246	1	3.246	15.216	(a)000.
Residual	8.107	38	213.		
Total	11.354	39			

3 - اختبار الفرضية الفرعية الثالثة المنبثقة عن الفرضية الثانية:

OH3: لا يؤثر المتغير المستقل توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي في الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي

يلاحظ من الجدول رقم (15): أن القيمة F المحسوبة عند مستوى الدلالة 0.05 والمتعلقة قد بلغت 20.501 بينما نجد أن قيمتها الجدولية 2.2 وهي تقع خارج منطقة القبول وكانت $(0.05) < sig$ لذلك نرفض الفرضية الصفرية، ونقبل الفرضية البديلة والتي تنص على اختلاف العلاقة بين توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي والاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي.

جدول رقم (15): تحليل التباين للمتغير المستقل "توقيت الاعتراف المحاسبي في عملية البيع من منظور إسلامي" والمتغير التابع "الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي"

Model	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Regression	3.979	1	3.979	20.501	(a)000.
Residual	7.375	38	194.		
Total	11.354	39			

4 - اختبار الفرضية الفرعية الرابعة المنبثقة عن الفرضية الثانية:

OH4: - لا يؤثر المتغير المستقل توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 في الاعتراف المحاسبي بعملية البيع من منظور إسلامي

يبين الجدول رقم (16): أنّ القيمة F المحسوبة عند مستوى الدلالة 0.05 والمتعلقة بالمتغير المستقل توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 قد بلغت 12.86 بينما نجد أن قيمتها الجدولية 2.2 وهي تقع خارج منطقة القبول وكانت ($0.05 < \text{sig}0.001$) لذلك نرفض الفرضية الصفرية، وتقبل الفرضية البديلة والتي تنص على "توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 على الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي".

جدول رقم (16): تحليل التباين للمتغير المستقل "شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة رقم 18" والمتغير التابع "الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي"

Model	Sum of Squares	df	Mean Square	F	.Sig
Regression	2.871	1	2.871	12.860	(a)001.
Residual	8.483	38	223.		
Total	11.354	39			

اختبار الفرضية الثالثة:

OH: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية لمتوسط إجابات عينة الدراسة التي تعزى للدرجة العلمية للمستجيبين والاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي من جهة أخرى.

يبين الجدول رقم (17) نتائج اختبار Man-Whitney-u لمتوسط إجابات عينة الدراسة التي

تعزى للدرجة العلمية للمستجيبين من جهة على الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي عند مستوى دلالة 0.05.

الجدول رقم (17): اختبار Man-Whitney-u

الرقم	المتغير المستقل	اختبار Man-Whitney-u	اختبار الفرضية
1	شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام	0.054	قبول الفرضية العدمية
2	شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18	0.447	قبول الفرضية العدمية
3	توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات من منظور إسلامي	0.055	قبول الفرضية العدمية
4	توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18	0.01	رفض الفرضية العدمية
5	جميع المتغيرات	0.064	قبول الفرضية العدمية

يتضح من الجدول بأن هناك فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 لكل العوامل المتعلقة بتوقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18، أما ما يخص المتغيرات المستقلة (شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام، شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18، توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات من منظور إسلامي) فإن الفروق غير دالة إحصائياً، وبهذا نقبل الفرضية العدمية والتي تنص على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لمتوسط إجابات عينة الدراسة التي تعزى للدرجة العلمية للمستجيبين من جهة على الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي من جهة أخرى.

الاستنتاجات والتوصيات:

استناداً إلى نتائج الدراسة يمكن الخروج بالاستنتاجات التالية:

- 1 - كانت قواعد المعاملات المالية والأخلاقية الإسلامية، والغش والتقصير المصاحب للبيع الأكثر أهمية من بين شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع من منظور إسلامي. بينما كان الجوهر التجاري للمعاملة المالية أكثر الشروط أهمية عند الاعتراف في عملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد.

- 2 - كانت قيمة السلع والخدمات المباعة الهالكة أقل الشروط عند الاعتراف في عملية البيع من منظور إسلامي، بينما كانت السياسات والأعراف المحاسبية السائدة أقل الشروط عند الاعتراف ببيع السلعة أو تقديم الخدمة وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد.
- 3 - كان شرط توقيت عقد البيع بمدة زمنية محددة (مثل بعثك هذا الثوب شهراً أو سنة) الأكثر أهمية في توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي، بينما كان التغيير في السياسات التجارية المحلية والدولية الأكثر أهمية في توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد.
- 4 - كان تأثير اختلاف القوانين والأنظمة السائدة في المنطقة واختلاف الطاقة التخزينية للمبيع الأقل أهمية في توقيت الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي، بينما كان تأثير طبيعة المنتج وحجمه وسعره واستقرار قواعد القياس والاعتراف في المحاسبة المعاصرة الأقل أهمية عند توقيت الاعتراف بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 الاعتراف بالإيراد.
- 5 - توجد علاقة قوية وطردية بين المتغيرات المستقلة (شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام، وشروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18، وتوقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات من منظور إسلامي، وتوقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18) والمتغير التابع (الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي).
- 6 - يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 لكل العوامل التي تؤثر في توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18 بين حملة الدكتوراه والماجستير، أما ما يخص المتغيرات المستقلة الأخرى (شروط الاعتراف المحاسبي في عملية البيع في الإسلام، شروط الاعتراف المحاسبي بعملية البيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم 18، توقيت الاعتراف المحاسبي بالمبيعات من منظور إسلامي) فإنه لا فروق ذات دلالة إحصائية لمتوسط إجابات عينة الدراسة التي تعزى للدرجة العلمية للمستجيبين من جهة على الاعتراف بعملية البيع من منظور إسلامي من جهة أخرى.

7 - تؤكد الدراسة أن الهدف من الاعتراف المحاسبي في المبيعات بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها يكمن في إعداد معلومات مفيدة بالقيم الحقيقية وتقديمها لأصحاب المصالح من أجل اتخاذ قرارات تتعلق بحماية الأموال واستمراريتها، حيث أن للأموال المبيعة في الإسلام أحكام خاصة يترتب عليها وجود شروط للاعتراف بها وتوقيتها والتي ينبغي التقييد بها عند إجراء العمليات المحاسبية المتعلقة بها.

التوصيات:

في ضوء نتائج الدراسة يوصي الباحث بما يلي:

- 1 - ضرورة تحقيق التكامل بين فقه المعاملات المالية من ناحية، وبين علم المحاسبة من ناحية أخرى، وذلك حتى يمكن تأصيل المعالجات المحاسبية للعمليات والأحداث المالية بالاستناد إلى العلاقة القائمة بين فقه المعاملات المالية وبين علم المحاسبة سواء في الجانب النظري أو التطبيقي.
- 2 - يأمل الباحث من فقهاء المسلمين العمل على إعادة صياغة وتبسيط فقه المعاملات المالية بلغة العصر ومصطلحاته، والتي تمكن المحاسبين من إعداد البيانات المالية للأحداث والمعاملات المالية وأرصدها والإفصاح عنها وتوصيلها للمستفيدين منها بأسلوب قابل للفهم والتطبيق.
- 3 - التوسع في تدريس فقه المعاملات المالية الإسلامية والمحاسبة عنها في مختلف كليات الإدارة الأعمال وما في حكمها، وذلك حتى يمكن تخريج محاسبين لديهم المعرفة الفقهية والمحاسبية التي تمكنهم من ضبط وترشيد الممارسات المهنية.
- 4 - دراسة أثر توقيت الاعتراف بالمبيعات على البيانات المالية وخاصة قائمة الدخل لبيان نتيجة تقديم أو تأخير توقيت الاعتراف بالمبيعات على شرعية هذا التقديم أو التأخير وأثره حصيلة الزكاة المفروضة على الأرباح الناتجة عن عملية البيع.

المراجع

المراجع العربية :

القرآن الكريم

ابن قدامة، موفق الدين عبدالله بن أحمد، (1405هـ / 1985م)، المغني، 4/418، دار إحياء التراث العربي.

ابن ماجة، القزويني، الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد، (1435هـ/2014م)، السنن، ط1، تحقيق، مركز البحوث والدراسات، دار الأصيل، القاهرة.

ابن ماجة، القزويني، الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد، 1418هـ/1998م، تحقيق، معروف، بشار عواد، ج5، دار الجبل، بيروت.

أبونصار، محمد، وحמידات، جمعة، (2015)، معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية، دار وائل للنشر، الأردن.

أبورمان، شادي عبداللطيف، (2014)، أثر معيار الاعتراف بالإيراد على المشكلات المحاسبية في شركات المقاولات الأردنية، أطروحة دكتوراه، جامعة عمان العربية- الأردن

البخاري، أبو عبدالله محمد بن اسماعيل، (1414هـ، 1993م)، تحقيق وضبطُ البغا، مصطفى ديب، دار ابن كثير في دمشق وبيروت، واليماة للطباعة والنشر والتوزيع.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (1431هـ/2010م)، المعايير الشرعية، البحرين.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (1428هـ/2007)، المعايير المحاسبية والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية والإسلامية، البحرين.

عبد الله، أحمد إبراهيم، (2011)، الاعتراف بالإيراد وأثره في قياس الدخل لشركات النفط بالسودان دراسة حالة شركة سودابت المحدودة، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.

عودة، أحمد، (2004)، القياس والتقويم في العملية التدريسية، الإصدار الأول، دار الأمل للنشر والتوزيع.

عاشور، أحمد عيسى، (1423هـ/2003م)، الفقه الميسر في العبادات والمعاملات، ج1، ج2، ط2، دار الخير، دمشق، ومكتبة القرآن، القاهرة

الغوراني، فواز أحمد، (2005)، العوامل المحددة لتوقيت الاعتراف بالإيراد في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية من وجهة نظر المديرين الماليين والمدققين المستقلين، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك.

سريا، عادل محمد، وحنيفة، مصطفى محد، (2013)، الحاجة لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية: أدلة من هيئة المحاسبة والمراجعة، المجلة الإسلامية للبحوث المحاسبية والأعمال، المجلد الرابع، العدد الأول، صص 64-76

الزحيلي، وهبة، (2012)، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة، ج10، ط3، دار الفكر، دمشق.

زيد، عمر عبد الله، (1995)، المحاسبة المالية في المجتمع الإسلامي الإطار التاريخي والنظري، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار اليازوري، عمان، الأردن.

القرضاوي، يوسف، (1401هـ/1981م)، فقه الزكاة، دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة، ج1، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان.

مسلم بن حجاج، (2006)، صحيح مسلم، تحقيق نظر بن محمد الفاريابي أبو قتيبة، الطبعة الأولى، دار طيبة.

المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، (2011)، الصادر عن مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS Foundation)، ترجمة مجموعة طلال أبو غزالة، منشورات المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، الأردن.

مصطفى، سيد محمد سيد، (2014) نموذج مقترح للمحاسبة عن الإيراد في ضوء المتغيرات المعاصرة، أطروحة (دكتوراه)، جامعة حلوان، كلية التجارة وإدارة الأعمال - قسم المحاسبة.

المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، (2011)، الصادر عن مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS Foundation)، ترجمة مجموعة طلال أبوغزالة، منشورات المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، الأردن.

المراجع الأجنبية :

- Bischof J. (2010), Relaxation of Fair Value Rules in Times of Crisis: An Analysis of Economic Benefits and Costs of the Amendment to IAS 39*, June, 2010 (on-line).
- Kasztelnik , Karina, (2015), The Value Relevance of Revenue Recognition under International Financial Reporting Standards, Accounting and Finance Research, Vol. 4, No. 3; 2015.
- WIEY, 2012, International Financial Reporting Standards, The Official Standards Approved by the European Union. With a primer by ZULCH, Hinning, HENDLER, Matthias.
- Deegan, Craig., and Unerman, Jeffery. (2011), Financial Accounting Theory .Second European edition, Mc Graw-Hill.
- Alfred son. K. Leo Ken, Picker Ruth , Pacter Paul ,and Radford Jennie, (2007), applying International Accounting Standards. John Wiley and sons.
- Beest, F. Braam, G. and Boelens, S., (2009) Quality of Financial Reporting: Measuring Qualitative Characteristics, NiCE Working Paper 09-108, April, On line available at <http://www.ru.nl/nice/workingpapers>
- Sarea, Adel Mohammed ,And Hanefah, Mustafa Mohd, (2013), The need of accounting standards for Islamic financial institutions: evidence from AAOIFI, Journal of Islamic Accounting and Business Research, Vol. 4 Iss: 1, pp.64 – 76.